



جامعة الدول العربية

الامم المتحدة

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

A/RES/34/220  
13 February 1980



الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون  
البند ٤٠٤ من جداول الأعمال

قرار اتخذه الجمعية العامة

[بناءً على تقرير الملجنة الخامسة (A/34/773)]

اشتراك موظفي الأمم المتحدة في الهيئات  
المشارية في مشظومة الأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

- ١ - تحيط علماً بالطلبات المقدمة من الموظفين الواردة في مذكرات الأمين العام عن وصول ممثل الموظفين إلى الملجنة الخامسة (١) ؛
- ٢ - تحيط علماً كذلك بتعليقات واقتراحات الأمين العام بشأن الطلبات المقدمة من الموظفين ، حسبما وردت في مذكوريته المؤرخة في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (٢) ؛
- ٣ - تؤكد من جديد مسؤولية وسلطة الأمين العام بمقتضى المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة بوصفه المسؤول الإداري الأول للأمم المتحدة ؛
- ٤ - تعرب عن استعدادها لأن تتلقى آراء الموظفين التي يقوم مثل واحد معترف به لموظفي الأمة العامة للأمم المتحدة بعرضها في وثيقة تقدم بواسطة الأمين العام وتصدر تحت البند المعنون "مسائل الموظفين" وأن تنظر في هذه الآراء بأمان؛
- ٥ - تعرف عن استعدادها لأن تتلقى آراء الموظفين التي يقوم مثل يسميه اتحاد رابطات موظفي الخدمة المدنية الدولية يعرضها في وثيقة تقدم بواسطة الأمين العام وتصدر تحت البند المعنون "تقرير لجنة الخدمة المدنية الروائية" وأن تنظر في هذه الآراء بأمان؛

• A/C.5/34/CRD.5 و A/C.5/34/CRD.6 (١)

• A/C.5/34/29 (٢)

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين تقريراً عن مختلف أشكال اشتراك الموظفين في الهيئات الاستشارية ذات الأهمية المعاشرة للموظفين في الأمانة العامة للأمم المتحدة وداخل مظومة الأمم المتحدة وعن مدى وفاء تلك الهيئات بالهدف المتمثل في تحسين اشتراك الموظفين؛ ويتبين في هذا التقرير، أياً كان المراعاة الواجبة لرأي موظفي الأمم المتحدة بشأن الموضوع؟

٧ - تعرب كذلك عن استعدادها لأن تنظر، عند الاقتضاء، في أشكال أخرى للاتصال بين الموظفين ولللجنة الخامسة.

الجلسة العامة رقم ١١١  
٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩